



الإمارات العربية المتحدة
وزارة التربية والتعليم



وحدة حماية الطفل
Child Protection Unit

سياسة حماية الطفل
وزارة التربية والتعليم



مبادئ السياسة

1. المصلحة الفضلى للطفل.

2. القيم الأخلاقية والسلوكية والمهنية.

3. حماية الطفل

4. مبدأ احترام خصوصية الطفل وسرية المعلومات.

نص السياسة

تلتزم المؤسسات التعليمية بواجباتها تجاه حماية الأطفال بكافة فئاتهم من كافة أنواع الإساءة والإهمال والاستغلال والتنمر طبقاً للقوانين الاتحادية والمحلية ذات الصلة. وتقوم المؤسسات التعليمية بتوفير بيئة مدرسية آمنة وخالية من العنف بكافة أشكاله اللفظية والنفسية والجسدية والجنسية من خلال اتخاذ الإجراءات والتدابير الوقائية لحماية الأطفال داخل المدرسة وأثناء مشاركتهم في الأنشطة المدرسية داخل المدرسة وخارجها وأثناء استخدام وسائل النقل المدرسي واستخدام وسائل التقنية الحديثة داخل المدرسة. كما تطبق المؤسسات التعليمية إجراءات الإبلاغ عن الحالات المشتبه تعرضها للإساءة ورصد الحالات لأغراض الدراسة والبحث والمعالجة. وتقوم المؤسسة بتوفير الحماية للحالات وتعزيز المهارات والقدرات المدرسية اللازمة للتعامل مع حالات الإساءة للطفل وحمايتها والتأكد من كفاءة العاملين في الميدان التربوي من حيث الحالة الجنائية و بالتنسيق مع الجهات المعنية الأخرى من خلال المسؤولية المجتمعية المشتركة. تحدد هذه السياسة أدوار ومسؤوليات كل من قيادات المؤسسات التعليمية وجميع العاملين في المؤسسات التعليمية وأولياء الأمور والشركاء ومقدمي الخدمات الداعمة للحفاظ على بيئة آمنة للأطفال

نبذة عن السياسة

منظومة من الإجراءات والتدابير لدعم المؤسسات التعليمية بتوفير بيئة مدرسية آمنة وخالية من العنف بكافة أشكاله اللفظية والنفسية والجسدية والجنسية من خلال اتخاذ الإجراءات والتدابير الوقائية لحماية الطفل وتطبيق إجراءات الإبلاغ عن الحالات المشتبه تعرضها للإساءة ورصد الحالات وتوفير الحماية وتعزيز القدرات المدرسية اللازمة للتعامل مع حالات الإساءة للطفل وحمايته بالتنسيق مع الجهات المعنية الأخرى من خلال المسؤولية المجتمعية المشتركة



المستهدفون

- الأطفال المسجلين في المؤسسات التعليمية (مدارس التعليم الحكومي والخاص
- العاملون المؤسسات التعليمية الحكومية والخاصة اختصاصي حماية الطفل
- العاملون في وحدة حماية الطفل في الوزارة و الجهات المعنية.
- الشركاء والموردين ومقدمي الخدمات للمؤسسات التعليمية

نطاق التطبيق

- تطبق أحكام هذه السياسة في مؤسسات التعليم العام الحكومية والخاصة على مستوى الدولة سواء أكان التعليم مباشرًا، أم تعليمًا عن بعد في مؤسسات تعليمية عادية أو افتراضية.
- ويستهدف نطاق تطبيق السياسة الطفل في مؤسسات التعليم العام الحكومية والخاصة وهو كل إنسان ولد حيا ولم يتم الثامنة عشرة ميلادية من عمره.

الأهداف

- إعداد وتنفيذ آليات وتدابير حماية الطفل في المؤسسات التعليمية.
- توفير البيئة المدرسية الآمنة لحماية الطفل.
- تمكين الطفل من حقوقه وخاصة الحقوق التعليمية وحقه في الحماية.
- وضع نظام للتبليغ والاستجابة لحالات الاشتباه في أي نوع من أنواع الإساءة.
- تقديم أوجه الحماية والدعم الاجتماعي والنفسي والرعاية اللاحقة لحالات الإساءة للطفل.
- تعزيز السلوك الإيجابي وبناء علاقات مدرسية اجتماعية إيجابية.
- رفع كفاءة العاملين في الميدان التربوي في مجال حماية الطفل والوقاية من التنمر.
- تعزيز الشراكات ذات الصلة بحماية الطفل.
- التنسيق مع الجهات المعنية لضمان حقوق كافة الأطفال في المؤسسات التعليمية.



كفاءة السياسة

التأثير

- تقييم مدى تطبيق السياسة وأثرها على الطالب والاسرة والمدرسة والمجتمع
- تعني سياسة حماية الطفل في المؤسسات التعليمية بالصحة البدنية والنفسية للطلبة، هذه الرعاية ذات تأثيرات كبيرة على السعادة، حيث يتمتع هؤلاء الأطفال الذين يتمتعون بسنوات أكثر من الحماية في المدرسة بصحة ورفاهية أفضل وسلوكيات أكثر صحة
- تعزيز الروابط المجتمعية (مثل التلاحم والتماسك المجتمعي)
- سيساهم التدخل المبكر الاستباقي الوقائي لحماية الطفل في تعزيز الصحة النفسية للطفل والتي ستنعكس آثارها على جودة حياة للطفل ورفاهيته وسعادته

المدى

يكون مداها المستقبلي المستهدف أكثر من 10 سنوات والمتوافقة مع أهداف خطة التنمية المستدامة 2030 للأمم المتحدة في مجال حقوق الطفل والتزامات الدولة للمتطلبات الدولية

الاستدامة

تعد السياسة الوطنية لحماية الطفل في المؤسسات التعليمية في دولة الإمارات العربية سياسة مستقبلية طويلة المدى: ويكون مداها المستقبلي المستهدف أكثر من 10 سنوات

الفعالية

ضمان تنفيذ آليات وتدابير حماية الطفل في المؤسسات التعليمية وفق التشريعات النافذة في الدولة والاتفاقات الدولية المنصوص عليها

الكفاءة

تم إعداد السياسة من مختصين وخبراء من عدة جهات حكومية اتحادية محلية، وأهلية وخاصة فريق قيادي وفني لإعداد السياسة



سياسة حماية الطفل في المدارس
Policy Of Child
protection in schools, early
childhood education and care



سياسة حماية الطفل
والأسرة في فنلندا
• Child & family policy in Finland
• Early childhood Education &
Care Policy



مشروع تدريب لجان حماية الطفولة
من المنظمة السويدية
بالتعاون مع اليونسيف
save the children



القانون النموذجي لحماية الطفل
International Center for
Missing and Exploited
Children



سياسة حماية
الطفل في مدارس
ابوظبي



سياسة حماية
الطفل في
امارة الشارقة





الأدوار والمسؤوليات

الشركاء ومقدمي الخدمات الداعمة

- تقييم مدى تطبيق السياسة وأثرها على الطالب والأسرة والمدرسة والمجتمع
- تعني سياسة حماية الطفل في المؤسسات التعليمية بالصحة البدنية والنفسية للطلبة، هذه الرعاية ذات تأثيرات كبيرة على السعادة، حيث يتمتع هؤلاء الأطفال الذين يتمتعون بسنوات أكثر من الحماية في المدرسة بصحة ورفاهية أفضل وسلوكيات أكثر صحة
- تعزيز الروابط المجتمعية (مثل التلاحم والتماسك المجتمعي)
- سيساهم التدخل المبكر الاستباقي الوقائي لحماية الطفل في تعزيز الصحة النفسية للطفل والتي ستعكس آثارها على جودة حياة للطفل ورفاهيته وسعادته

أولياء الأمور

- الالتزام بالمسؤولية كاملة تجاه الطفل والواجبات المنوطة به في تربية الطفل ورعايته وتوجيهه وإرشاده ونمائه على الوجه
- الأفضل وفق ما ورد في القانون والتشريعات النافذة في الدولة - التعاون الكامل ل مع المدرسة والمؤسسة التعليمية من أجل توفير بيئة مدرسية آمنة للطفل التي تشعره بالحماية من كل ما يهدد بقاءه أو صحته الجسدية والنفسية
- إبلاغ المدرسة أو وحدات حماية الطفل إذا كان هناك ما يهدد سلامة الطفل أو صحته البدنية أو النفسية أو الأخلاقية
- التعاون الإيجابي مع المدرسة أو وحدات حماية الطف في كل مراحل التعامل مع حالة عنف أو إساءة إذا كان أبنه / ابنته طرفا فيها

المؤسسات التعليمية

- على المؤسسة التعليمية تكليف شخص من الكادر الاداري او التعليمي بمسؤولية حماية الطفل في المؤسسة التعليمية وجميع ما يتعلق في مجال حماية الطفل ويعد مرجعا للمبادرات والأنشطة والمعلومات والبيانات المتعلقة في حماية الطفل والخاصة بالمؤسسة التعليمية
- تكون لحماية الطفل ومصالحه الفضلى الأولوية في كافة القرارات والإجراءات التي تتخذ في شأنه. - حظر جميع أشكال العنف في المؤسسة التعليمية
- تحمل المسؤولية الكاملة عن توفير بيئة مدرسية آمنة للطفل التي تشعره بالحماية من كل ما يهدد بقاءه أو صحته الجسدية والنفسية، وحمايته من الإساءة والاستغلال الجنس
- التعميم على جميع العاملين بالمؤسسة التعليمية بإجراءات الإبلاغ وبمسؤوليتهم عن الإبلاغ عند الاشتباه بأي نوع من أنواع الإساءة أو العنف على الطفل أو الطالب. - نشر قنوات الإبلاغ لجميع العاملين في المدرسة والمؤسسة التعليمية وجميع الطلبة وأولياء الامور -
- توعية الطلبة بحقوق الطفل وضرورة الإبلاغ عن اي نوع من انواع الاساءة التي قد يتعرضوا لها أو يشتبه بتعرضهم له.
- توعية أولياء الامور بحقوق الطفل ومسؤوليتهم في حمايت. - ف اتخاذ التدابير اللازمة لوقاية وحماية الطلبة من استخدام المواد المخدرة والمسكرة والمنشطة وكافة أنواع المواد المؤثرة على العقل أو المساهمة في انتاجها أو الاتجار بها أو ترويجها. -
- الحفاظ على سرية المعلومات الخاصة بكل طالب، وعدم التصريح بأسماء الاطفال او عائلاتهم أو أي معلومات حساسة وشخصية عنهم قد تؤذي سمعة الطفل أو أسرته -
- الحصول على إذن من ولي أمر الطفل عند استعمال صورته الشخصية او اية معلومات عنه لبثها إعلاميا أو أي منشورات أو مطبوعات أخرى



اجراءات التبليغ في المؤسسات التعليمية

التبليغ عن حالة الإساءة المشتبه بها أو التي يتعرض لها الطلبة في المدرسة الواقعية / الافتراضية وما حولها أو في مرافق المؤسسة التعليمية أو حافلات النقل المدرسي أو في المعسكرات والأنشطة الداخلية والخارجية التي يتم تنظيمه من المؤسسة التعليمية أو الوزارة أو الشركاء

دليل اجراءات التبليغ

1. يتم الإبلاغ عن حالة الإساءة الواقعة على الطفل بإحدى الطرق التالية:
 - الاتصال بالرقم 80058 المخصص للبلاغات بوحدة حماية الطفل بوزارة التربية والتعليم
 - أو تقديم البلاغ عبر البريد الإلكتروني CPU@moe.gov.ae وإرفاق المستندات والوثائق الداعمة للبلاغ إن وجدت.
 - أو الإبلاغ عبر الرابط المخصص لحماية الطفل على موقع الوزارة .
2. يتم تلقي البلاغ بمركز الاتصال بوحدة حماية الطفل على مدار اليوم.
3. تحول الحالة إلى أخصائي حماية الطفل في المدرسة المعنية أو أخصائي حماية الطفل لنطاق المدرسة المعنية.
4. بالنسبة للمدارس الخاصة تحول الحالة إلى أخصائي حماية الطفل المختص بالمدارس الخاصة حسب كل إمارة.
5. يتم التحقق من الحالة ودرجة خطورة الإساءة الواقعة على الطفل من قبل اختصاصي حماية الطفل.
6. يقوم اختصاصي حماية الطفل باتخاذ الإجراءات اللازمة حسب خطورة الإساءة
7. يتم متابعة الحالة وإغلاق البلاغ





الإمارات العربية المتحدة
وزارة التربية والتعليم

شكرا لكم..